

إلى السيد وزير الداخلية

تحت إشراف السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

الموضوع : سؤال كتابي حول تاريخ إجراء انتخابات جزئية بجماعة أولاد احسين بإقليم سيدي سليمان على إثر شغور مقعد بمجلس الجماعة
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، وبعد،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد
السيد الوزير المحترم،

يعرف مجلس جماعة أولاد احسين المتواجدة بقيادة أولاد احسين، دائرة سيدي سليمان، عمالة إقليم سيدي سليمان، منذ 14 دجنبر 2016 شغورا في أحد مقاعده على إثر صدور حكم نهائي من محكمة الاستئناف الإدارية بالرباط يقضي بتجريد أحد أعضاء المجلس (رئيس الجماعة). ويعتبر بقاء هذا المقعد شاغرا لمدة طويلة مساسا بأحد أهم الحقوق المكفولة للمواطنين. ولهذا الغرض حرص المشرع في مثل هذه الحالات على ضمان تنظيم انتخابات جزئية في آجال معقولة لملء المقاعد الشاغرة، حيث تنص المادة 98 من القانون التنظيمي رقم 59.11 المتعلق بانتخاب أعضاء مجالس الجماعات الترابية على إجراء انتخابات جزئية في حالة شغور مقعد أو عدة مقاعد لأي سبب من الأسباب في ظرف ثلاثة أشهر الموالية تبتدىء حسب الحالة، إما من تاريخ تبليغ الحكم القاضي بإلغاء الانتخاب نهائيا أو من تاريخ انقضاء الأجل المحدد لملء المقعد الشاغر عن طريق التعويض. وبالنظر الى أن المشرع أسند اختصاص تحديد تواريخ هذه الانتخابات، وكذا المدة التي تقدم خلالها الترشيحات، وتاريخ بدء الحملة الانتخابية ونهايتها لوزير الداخلية بقرار ينشر في الجريدة الرسمية؛ فإننا نسألكم السيد الوزير المحترم:

- عن التاريخ الذي تعتزمون خلاله تنظيم هذه الانتخابات؟
 - عن الإجراءات التي تعتزمون اتخاذها لتنظيم عملية تقديم الترشيحات ولضمان نزاهة وشفافية هذه الانتخابات وكذا للنهوض بمشاركة المواطنين والمواطنات فيها؟
- وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

صاحب السؤال

عبد العلي حامي الدين